

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

\$ فوائد جمعة في آداب الأكل والشرب وما يتعلق بهما .

كره الإمام أحمد رحمه الله أن يعتمد القوم حين وضع الطعام أن يفجأهم وإن فجأهم بلا تعتمد أكل نص عليه .

وأطلق في المستوعب وغيره الكراهة إلا من عادته السماحة .

وكره الإمام أحمد رحمه الله الخبز الكبار وقال ليس فيه بركة .

وكره الإمام أحمد في رواية مهنا وضعه تحت القصعة لاستعماله له .

وقال الآمدي يحرم عليه ذلك وأنه نص الإمام أحمد وكرهه غيره وكرهه الأصحاب في الأولتين . وجزم به في المغني في الثانية .

ذكر ذلك كله في الفروع في باب الأطعمة .

ويحرم عليه أخذ شيء من الطعام من غير إذن ربه فإن علم بقرينة رضا مالكه فقال في الترغيب يكره .

وقال في الفروع يتوجه أنه يباح وأنه يكره مع ظنه رضا .

وقال في الرعاية الكبرى له أخذ ما علم رضي ربه به وإطعام الحاضرين معه وإلا فلا . ويأتي هل له أن يلقم غيره وما يشابهه .

ويأتي أيضا في كلام المصنف تحريم الأكل من غير إذن ولا قرينة وأن الدعاء إلى الوليمة إذن في الأكل .

ويغسل يديه قبل الطعام وبعده على الصحيح من المذهب وعليه أكثر الأصحاب .

وعنه يكره قبله اختاره القاضي قاله في الفروع قال وأطلق جماعة رواية الكراهة